

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٧٦٧) لسنة ٢٠١٢م

محافظة البحر الأحمر

بموجب القرار رقم ٤ لسنة ١٩٩٤م في شأن قطاع

البيئية

- = وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤م بشأن قانون البيئة وتعديلاته بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٤م
- = وعلى القانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٨٣م بشأن المحميات الطبيعية
- = وعلى التقرير الوارد من جهاز شئون البيئة (قطاع حماية الطبيعة - الإدارة العامة لمحميات البحر الأحمر) - المؤرخ ٢٠١٢/١١/٧ - بشأن إيقاف المركب هيفين فريدموم من أجل نقل عن شهر ولا تزيد عن ٣ شهور .
- = وعلى موافقتنا .
- = وللصالح العام .

قرار

المادة الأولى

اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار يتم إيقاف المركب هيفين فريدموم المملوكة لشركة /سما الغطاسين المصرية للخدمات السياحية والرياضات البحرية الكائنة بمنطقة الميناء - ميدان العروسة بجوار فندق إيفل بمدينة الغردقة - لمدة ثلاث شهور - وذلك لقيامها بتصيد أسماك القرش بمنطقة شعاب ديدالوس بالجزر الجنوبية داخل نطاق محميات البحر الأحمر مخالفاً لقانون البيئة وتعديلاته والقرارات المنظمة لذلك .

المادة الثانية

على الجهات المعنية كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع الجهات المختصة

محافظ البحر الأحمر

التوازي

اواد محمدين / مدير عام